

بَابِ حِكَايَةِ حَالِ النَّاسِ قَبْلَ الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ وَبَيَانِ سَبَبِ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى مَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ وَعَدَمِهِ وَبَيَانِ سَبَبِ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي كَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ أَوْ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ فِي الْمَذْهَبِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْمَنْزِلَتَيْنِ إِنْ كَانَتِ الْإِخْتِلَافُ فِي الْمِائَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ غَيْرَ مُجْمَعِينَ عَلَى التَّقْلِيدِ لِمَذْهَبٍ وَاحِدٍ بِعَيْنِهِ قَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ فِي قُوتِ الْقُلُوبِ إِنَّ الْكُتُبَ وَالْمَجْمُوعَاتِ مُحَدَّثَةً وَالْقَوْلَ بِمَقَالَاتِ النَّاسِ وَالْفَتْوَا بِمَذْهَبِ الْوَاحِدِ مِنَ النَّاسِ وَاتِّخَاذَ قَوْلِهِ وَالْحِكَايَةَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَالتَّفَقُّهَ عَلَى مَذْهَبِهِ لَمْ يَكُنِ النَّاسُ قَدِيمًا عَلَى ذَلِكَ فِي الْقَرْنَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي أَنْتَهَى أَقُولُ وَبَعْدَ الْقَرْنَيْنِ حَدَثَ فِيهِمْ شَيْءٌ مِنَ التَّخْرِيجِ غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ لَمْ يَكُونُوا مُجْتَمِعِينَ عَلَى التَّقْلِيدِ الْخَالِصِ عَلَى مَذْهَبٍ وَاحِدٍ وَالتَّفَقُّهَ لَهُ وَالْحِكَايَةَ لِقَوْلِهِ كَمَا يَظْهَرُ مِنَ التَّتَبُّعِ بَلْ كَانَ النَّاسُ عَلَى دَرَجَتَيْنِ الْعُلَمَاءُ وَالْعَامَّةُ وَكَانَ مِنْ خَبَرِ الْعَامَّةِ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْمَسَائِلِ الْإِجْمَاعِيَةِ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ بَيْنَ جُمْهُورِ الْمُجْتَهِدِينَ لَا يَقْلُدُونَ إِلَّا صَاحِبَ الشَّرْعِ وَكَانُوا يَتَعَلَّمُونَ صِفَةَ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ وَأَحْكَامَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ آبَائِهِمْ أَوْ عُلَمَاءَ بِلَدَانِهِمْ فَيَمْشُونَ عَلَى ذَلِكَ وَإِذَا وَقَعَتْ لَهُمْ وَاقِعَةٌ نَادِرَةٌ اسْتَفْتَوْا فِيهَا أَيَّ مَفْتٍ وَجَدُوا مِنْ غَيْرِ تَعْيِينَ مَذْهَبٍ قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ فِي آخِرِ التَّحْرِيرِ كَانُوا يَسْتَفْتُونَ مَرَّةً وَاحِدًا وَمَرَّةً غَيْرَهُ غَيْرَ مُلتَزمِينَ مَفْتًى وَاحِدًا أَنْتَهَى وَأَمَّا الْخَاصَّةُ الْعُلَمَاءُ فَكَانُوا عَلَى مَرْتَبَتَيْنِ